

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

22765 - عن أبي قتادة العدوي أن عمر كتب إلى عامل له ثلاث من الكبائر الجمع بين الصلاتين إلا من عذر والفرار من الزحف والنهبي (والنهبي : بمعنى النهب كالنحلي والنحل للعتية . وقد يكون اسم ما ينهب كالعمري والرقبي . النهاية [5 / 133] ب) .
(ابن أبي حاتم ق)